

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الرابع : قال عليه السلام : .
- " من أعمار عمرى فهي للمعمر له ولورثته من بعده " .
- قلت : أخرجه الجماعة - إلا البخاري - عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أعمار رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع " .
- قوله : حقه فيها وهي لمن أعمار ولعقبه انتهى . وسيأتي قريباً